

26) (شرح روضة الناظر) (الإجماع)

أحمد السويلم

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وارزقنا علما ينفعنا سبحانه لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم - [00:00:03](#)

اللهم يا معلم ادم ابراهيم علمنا ويا فهم سليمان فهمنا ربي اشرح لي صدري ويسر لي امري. واحلل عقدة من لساني يفقه قلبي. اللهم لا تعقنا عن العلم بعائق ولا تمنعنا عنه بمانع - [00:00:18](#)

اما بعد وقد وصلنا اه الى هذا هو المجلس الثاني والستون من مجالس آآ شرح روضة الناظر وجنة المناظر وقد وصلنا الى مسألة اجماع اهل المدينة يقول المصنف رحمه الله تعالى - [00:00:33](#)

نعم يقول المصنف رحمه الله تعالى فصل واجماع اهل المدينة يا جماعة اهل المدينة ليس بحجة اجماع اهل المدينة ليس بحجة الاصل كما تقرر سابقا ان الاجماع هو اجماع الامة - [00:00:52](#)

كلها ان خلاف بعض الامة يقتضي الا يكون يا جماعة ولكن قد وقع خلاف في اجماع اهل المدينة خاصة لماذا لان اهل المدينة ورد في فضلهم اثار او نقول المدينة يعني. المدينة ورد في فضلها - [00:01:15](#)

اثار واحاديث منها قول النبي عليه الصلاة والسلام المدينة تنفي خبثها اه او المدينة اه تنفي خبثها كمان في خبث الحديد وفي رواية وينصع طيبها وآآ لا يريد الله عز وجل باهل المدينة - [00:01:46](#)

اه سوء الا المع كما يلمع آآ يعني اشيء وردت في آآ المدينة في فضائل المدينة هذه من جهة ومن جهة اخرى انها مهاجر النبي عليه الصلاة والسلام وانطلق من المدينة - [00:02:10](#)

انطلقت يعني آآ شريعة يعني تشريعات والاحكام الفقهية كان اكثرها في المدينة والصحابة رضي الله عنهم انطلقوا في في البلدان من المدينة وكان المدينة هي هي الاصل الى اخره فمثل هذي الاشياء - [00:02:30](#)

جعلت الامام مالك رحمه الله ومن وافقه يقول بان عمل اهل المدينة او بان اجماع اهل المدينة حجة نحن الان امام ثلاث مقام مقامين امام مقامين اجماع اهل المدينة اجماع اهل المدينة - [00:02:48](#)

هل هو اجماع اول شيء يا جماعة الصوت واضح ما ادري كأنها فيه اشكال الصوت واضح طيب الحمد لله يا جماعة هل هو اجماع وليس باجماع؟ هذا هذا سبب ذكره في باب الاجماع - [00:03:10](#)

ثم مقام اخر هل هو حجة اوليس بحجة فنحن لما نقول حجة يعني يصلح الاستدلال به اما اجماع هذي مرتبة اعلى هناك فرق بين حجة واجماع يا جماعة هذي مرتبة اعلى من مجرد كونه حجة - [00:03:34](#)

لان الاجماع حجة ملزمة وقاطعة هذا في الاصل لكن لما نقول هو حجة وليس باجماع هذا يعني معناه انه يستدل به انه يرجح به وما اشبه ذلك. هذا يأتي ان شاء الله تعالى - [00:03:56](#)

على كل حال المصنف هنا في باب الاجماع قال واجماع اهل المدينة ليس بحجة لكن يعني اه المقصود واقع المقصود هنا انه ليس باجماع يعني اتفاقهم ليس باجماع شرعي يعني ليس بحجة اجماعية - [00:04:11](#)

يعني يمكن ان نضيف هنا كلمات ليس بحجة اجماعية ليس بحجة اجماعية لماذا اقول هذا لانه سيأتينا هل هو حجة وان كان دون الاجماع او لا هل سيأتي ان شاء الله - [00:04:32](#)

طيب هذا مذهب الجمهور على كل حال يا جماعة واهل المدينة ليس بحجة يعني ليس بحجة اجماعية وقال ما لك هو حجة. مشهور

عن الامام مالك هذا القول هو حجة - 00:04:54

الامام مالك يعني كما قلنا ما مأخذه في ذلك؟ يقول المصنف هنا لانها معدن العلم معدن يعني كأنها هي التي اه يعني اه العلم اه كان يعني اه منبثقا منها فهي هي المعدن - 00:05:08

بعدين العلم علم الشريعة ومنزل الوحي يعني فيها نزل اكثر احكام الشريعة خاصة الاحكام الفقهية يعني التوحيد ونبذ الشرك وكذا كان في مكة اكثر ثم بعد ذلك جاءت التشريعات والاحكام الفقهية والشرائع يعني اكثرها كان في المدينة - 00:05:26
قال وبها اولاد الصحابة ترى هذي كلها مأخذ. مأخذ مجتمعة وبها اولاد الصحابة يعني الواقع بها الصحابة واولادهم والامام مالك بينه وبين الصحابة طبقة واحدة وبينه وبين الصحابة طبقة واحدة - 00:05:51

فيقول لك فيها طبقة الصحابة وطبقة التابعين وتابع التابعين هذا قرب مفضلة خلاص قال فيستحيل اتفاهم على خلاف الحق وخروجه عنهم. ما وجه الاستحالة استحالة انهم ورثوا العلم كابرا عن كابر - 00:06:08
ورثوا العلم والعهد قريب يعني النبي صلى الله عليه وسلم كان بينهم ثم لما مات النبي صلى الله عليه وسلم العلم الذي اخذه الصحابة ورثه ابناؤهم و فاین الاختلاف؟ ما اختلف شيء - 00:06:24

لم يختلف شيء هذا هو النبي صلى الله عليه وسلم قبره هنا آآ يعني حديث عهد والصحابة وآآ حديث يعني آآ موت الصحابة قريب والتابعون بعدهم والامام مالك من تابعي تابعي - 00:06:42
العهد قريب فاین التغيير؟ فاذا وجد منهم اتفاق جميع المجتهدين الذين نشأوا في المدينة واخذوا علم المدينة اذا اذا اتفقوا فينبغي ان يكون اتفاهم اجماعا ينبغي ان يكون اتفاهم اجماعا - 00:07:00

هذا اه يعني دليلهم وهي مأخذ مجتمعة معدن العلم مأخذ. منزل الوحي ما اخذ. بها اولاد الصحابة ما اخذ. يستحيل اتفاهم على خلاف الحق وخروجه عنهم. لماذا بقرب العهد في آآ يعني بالوحي وبمنزله - 00:07:20
آآ يعني اسبابه وما شبه ذلك طبعا هم يستدلون كما قلنا بادلة اخرى منها ان المدينة يعني اه كان في خبثها وينصاع طيبها. ونفي الخبث يشمل نفي الخطأ يقولون تنفي خبثها ومن الخبث الخطأ - 00:07:39
يقولون هكذا هم وما اشبه ذلك من الاحاديث الدالة على فضل المدينة ولنا يعني الجمهور ان العصمة ان للامة ان العصمة تثبت للامة بكليتها. قبل ذلك قبل ولا انا بعض بعض المالكية - 00:08:01

قال ان اجماع اهل المدينة انه يعني حجة ومعتبر متى اذا كان فيما طريقه النقل المستفيض يعني فيما لا مجال فيه للرأي والاجتهاد وانما هو امر نقلي محض هذا حجة - 00:08:24

وهذا ذكره الباجي ذكره الباجي. قال ما طريقه النقل حجة. هذا باتفاق يعني آآ قضية الاتفاق هذا ربما ذكرها غيره غير الباجي. لكن اه الباجي قال ان ما طريقه النقل. الباجي من المالكية وغير الباجي طبعا - 00:08:46
طريق النقل هذا هو الذي نحن نقول حجة عند الامام مالك ولا اشكال فيه والى اخره واما ما طريقه الاجتهاد يعني المسائل الاجتهادية هذه هي التي محل خلاف وبعض المالكية لا يرى انها حجة - 00:09:03

طيب مثل ماذا طريقه النقل؟ مثل الصاع الصاع الى زماننا ونحن نعمل بصاع عن المدينة صح ولا لا؟ بصاع النبوي نقول صاعن اهل المدينة كذلك عدم وجوب الزكاة في الخضروات - 00:09:18

وهذي اه في في المناظرة التي جرت بين الامام مالك ابي يوسف كما اه بعد قليل ان شاء الله سنعرضها ان اهل المدينة هذه هذه يقولوا هذه مزارعهم ما ما كانوا يخرجون ما امروا باخراج الزكاة - 00:09:32

الخضروات هذا امر نقلي وما اشبه ذلك المد والصاع عدم الزكاة في الخضروات والى اخره واما مطارقه الاجتهاد يعني المسائل الاجتهادية اذا اتفق ان اهل المال ان اهل المدينة ان علماء اهل المدينة فقهاء المدينة - 00:09:48

اتفقوا على رأي فهذا بعض المالكية يرى انه حجة وبعضهم لا يرى لا يرى انه حجة. هكذا حرر بعض الاصوليين من المالكية هذه المسألة وابو يعلى يقول عن هذا التحرير انه فرار من المسألة - 00:10:07

انه فرار يعني كأنه يقول هذا التحرير ليس بي ليس دقيق لانما طريقه النقل الماثلة التي ذكروها هذي يشبه ان يكون ان تكون مجمعا عليها على كل حال هو يقول وهذا فرار منهم وهذا فرار منهم - [00:10:26](#)

هذا هذا رأيي هذا تعليق ابي يعلى على هذه الجملة او على هذا التحرير طيب طبعا يعني المالكية لهم لهم اجوبة على الجمهور ومناقشات ومعروف في كل مذهب طريقته فيه عرظ ادلته ومناقشة المخالفين - [00:10:43](#)

يقول المصنف ولنا ان العصمة تثبت للامة بكليتها يعني تقدم لنا مرارا مرارا ان العصمة انما وردت للامة لكليتها يعني اذا كانت كل الامة المعصومة اجماع كلهم او اجماع جميعهم - [00:11:03](#)

لذلك النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تجتمعوا امتي وهذا عموم وكذلك الله عز وجل يقول ويتبع اه ومن يشقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين يعني كل المؤمنين - [00:11:30](#)

واهل المدينة ليسوا كل المؤمنين وليسوا كل الامة وبناء على ذلك فلا عصمة لاجماعهم ولا لاتفاقهم وكذلك الله عز وجل وهذا لم يذكره المصنف قال فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول. اليس كذلك - [00:11:43](#)

فمن قال انه يرد الى عمل اهل المدينة او الى جماعة اهل المدينة فقد خالف ظهر النص والدليل الثاني يقول المصنف وقد خرج من المدينة من هو اعلم من الباقيين بها - [00:12:03](#)

يريد ان يشير الى انه لا فضل للمكان يعني في في الاجماع المأخذ في الاجماع والمؤثر في الاجماع ليس المكان بل هو الاجتهاد والعلم. يقول وقد خرج من المدينة من هو - [00:12:20](#)

اعلم من الباقيين بها كعلي رضي الله عنه وابن مسعود وابن عباس علي وابن مسعود اين ذهبوا العراق وابن عباس مكة او الطائف هو مات في الطائف ومعاذ اليمى وابي عباد ابي عبيدة الشام وبموسى اليمى وغيرهم من الصحابة - [00:12:33](#)

لا ينعقد بجماعة بالدنيا هل يمكن انعقد الاجماع بدون هؤلاء الكبار الاجلة من من الصحابة وهم كبار فقهاء الصحابة علي ابن مسعود وابن عباس ومعاذ على الناس بالحلال والحرام وابي عبيدة وابي موسى وهم من كبار فقهاء الصحابة هل يمكن - [00:12:54](#)

عقد الاجماع بدونهم بناء على انه اجماع اهل المدينة هذي من جهة ومن جهة اخرى من جهة اخرى ان يعني ان ما قالوه يفضي الى ان يكون الاجماع حجة ما دام هؤلاء باقين في المدينة - [00:13:12](#)

اذا خرجوا من المدينة او غابوا عنها لا يكونوا حجة وما افضى الى ذلك سقط بنفسه كما قال يعني ابو يعلى وغيرهم ما افضى الى ذلك سقط بنفسه لان الاعتبار بالاجتهاد لا بالامكنة - [00:13:42](#)

اذا المكان نفسه غير مؤثر في قضية الاجماع المؤثر في قضية الاجماع الاجتهاد ولو لم يكن في المدينة لكن نحن نقول اجماع اهل الامصار سواء كان في المدينة في الحجاز في في العراق في الشام في نجد في آآ في مصر في آآ في الهند او - [00:13:56](#)

اذا كان مجتهدا معروفا اجتهد مؤثر مخالفته مؤثرة طيب يقول وقولهم يستحيل خروج الحق عنهم تحكم ما هو التحكم الترجيح بنام مرجح او اه تعيين بلا دليل وما اشبه ذلك - [00:14:15](#)

من اين لكم انه يستحيل خروج الحق عنهم اذ لا يستحيل هذا هذا بيان وجه التحكم ويعني عدم صحة هذا الاطلاق اذ لا يستحيل ان يسمع رجل حديثا من النبي صلى الله عليه وسلم في سفر - [00:14:35](#)

او في المدينة ثم يخرج منها قبل نقله اه مثلا مالك بن حويلش سائلا النبي صلى الله عليه وسلم المدينة مع بعض اصحابه ومكث وهم كانوا آآ يعني آآ شباب متقاربين - [00:14:52](#)

ومكث عند النبي صلى الله عليه وسلم عشرين يوما تقريبا ثم اخذ عن النبي صلى الله عليه وسلم جملة من الاحكام والاحاديث ورجع الى قومه ثم حدث بجملة من الاحاديث منها - [00:15:11](#)

حديث ايش اه اذا اقيمت الصلاة فليؤذن لكم احذكم ولا تمكروا بغيرها من الاحاديث طيب هالآن مالك بن الحويرس سمع في المدينة ولكنه لم يحدث الا خارج المدينة اليس هذا جائزا؟ بل واقعا هذا واقع - [00:15:23](#)

مادام انه يمكن ان يكون العلم الذي وجد في المدينة قد حدث به خارج المدينة ولم يبق عند بعض اهل المدينة او عند اهل المدينة.

إذا بطل مراعاة هذا المكان - 00:15:41

يمكن بعض الصحابة سماع من النبي صلى الله عليه وسلم حديثا أو أحاديث وحدث بها خارج المدينة. وأنتم تقولون إجماع أهل المدينة. طيب هذه الأحاديث التي حدث بها فلان؟ خارج المدينة. وهي أحاديث صحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم. أو أحكام مثلا - 00:15:59

سمعها عن النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة إذا قضية يستحيل خروج العن أحق عنه فقط لمجرد كونهم أهل المدينة هذا تحكم وفضل المدينة لا يوجب انعقاد الإجماع بأهلها. يعني قضية أنه أن المدينة معدن العلم ومنزل الوحي وبهؤلاء الصحابة إلى آخره - 00:16:15

الفضل المدينة فضل المدينة فضل السكنى فضل الموت فيها فضل آآ يعني مثلا تضعيف الثواب وما أشبه ذلك لكن هذه كلها أمور متعلقة بالثواب ما علاقة انعقاد الإجماع بأهلها كما قلنا انعقاد الإجماع ليس المؤثر فيه ما هو - 00:16:35 المكان ولا الأشخاص بل المؤثر فيه الاجتهاد المؤثر فيه الاجتهاد إذا الحاصل ما هو أن حكم الإجماع لا يخلو أما أن يعود إلى فضيلة البقاع والأماكن أو يعود إلى فضيلة - 00:16:56

الرجال في العلم فإن اعتبرن فإن اعتبرتم نقول للمالكية أو أصحاب هذا القول أن اعتبرتم فضيلة البقاع هل يعتبر أهل مكة أيضا لأن مكة فاضلة صحيح المالكية يرون أن أن المدينة أفضل من مكة - 00:17:19 المالكية يرون أن المدينة لما كانت مهاجرة النبي صلى الله عليه وسلم والله عز وجل اختارها إلى آخره فهي أفضل من مكة أفضل من حيث البقعة التضعيف الثواب في مكة في الحرم أكثر - 00:17:34 لكن يقولون هذا خاص بتضعيف الصلوات وما أشبه ذلك. أما البقعة المكان فالمدينة أفضل هذا عند من؟ عند المالكية. والجمهور يرون أن مكة أفضل طيب على كلا القولين ينبغي أن يكون لأهل مكة فضل - 00:17:48

سواء جعلنا المدينة أفضل من مكة أو مكة أفضل من المدينة فعلى كلا القولين مكة فاضلة فينبغي أن يكون لأهل مكة فضل. إذا كنا سنراعي البقاع والامكانة إذا هذا يدل على أن مراعاة البقاع غير صحيح - 00:18:04 وأن اعتبرنا فضيلة الرجال في العلم فقد خرج من المدينة من هو أفضل ممن بقي فيها. خرج علي ابن مسعود أبو موسى معاذ إلى آخره وهؤلاء لا وابن عباس وهؤلاء لا يمكن أن ينعقد الإجماع بدونهم - 00:18:20 على كل حال أه وجه لتفضيل المدينة في قضية انعقاد الإجماع يقول فإن مكة أفضل منها ولا أثر لها بالإجماع. ولأن إجماع أهل المدينة لو كان حجة لوجب أن يكون حجة في جميع الأزمنة - 00:18:39

ولا خلاف في أن قولهم لا يعتد به في زماننا فضلا عن أن يكون إجماعا يعني إجماع أهل المدينة لو كان حجة فينبغي أن يكون حجة في جميع الأزمنة لأن الإجماع الأصل أن الإجماع لا يعني يختلف من زمان إلى زمان اليس كذلك؟ نحن الآن لما نتكلم عن إجماع أهل العصر - 00:19:00

لا يختلف إجماع أهل العصر من زمان الصحابة أو غير الصحابة كذلك يا جماعة أهل المدينة لو كان حجة فينبغي أن يكون إجماعا في كل زمان ولا خلاف في أن أهل المدينة في هذا الزمان يجمعهم أيش؟ ليس بحجة. طبعا هو يتكلم عن زمانه ابن قدامة - 00:19:25 فضلا عن أن زماننا يعني قدامى يتكلم عن زمانه فضلا عن زماننا المتأخر. ابن قدامة متى توفي؟ ست مئة وعشرين واحد وعشرين نحن الآن بعده بكم أحسب يعني مئة سنة. عفوا قرن ألف سنة - 00:19:41

وش القرن؟ القرن مئة سنة عشرة قرون تقريبا أو تسعة قرون على كل حال هذا التقرير في أنه ليس بإجماع. في أنه ليس بإجماع لكن هل هو حجة؟ يعني هل يصلح أن يكون دليلا - 00:19:57

كيف كيف دليلا؟ يعني ما هل يصلح مثلا أن يخص به العموم المالكية يرون التخصيص به ولا سيما أنهم يرون الإجماع هل يصلح أن يكون مرجحا عند تعارض النصوص خلاف والامام أحمد يرجح به - 00:20:17 هذا جعل شيخ رسام ابن تيمية يحزر المسألة بتحريير نعم هذا التحريير ربما لا يوجد مثله يعني لا يوجد آآ يعني بنفس الصياغة

وبنفس الترتيب عند الاصوليين لكنه يمكن ان يكون مفرقا - 00:20:35

وانا سأقرأ لكم من مجموع الفتاوي هذا مجموع الفتاوي ابن تيمية ظهر لكم الان امامكم واضح امامكم طيب ابن تيمية رحمه الله يقول اه والكلام في اجماع طبعا هو سنل - 00:20:53

سنل عن آآ مسألة آآ هنا في اه في مجموع الفتاوي مجلد العشرين اه يعني في اول المسألة سنل شيخ الاسلام رحمه الله عن صحة اصول مذهب اهل المدينة ومنزلة مالك منسوب الى اخره فاجاب مذهب اهل المدينة - 00:21:26

النبوية دار السنة ودار الهجرة دار النصر اذ فيها سن الله لرسوله محمد صلى الله عليه وسلم سنن الاسلام وشرائعه. واليها هاجر المهاجرون الى الله ورسوله. رسالة مفيدة جدا كلام شيخ الاسلام في هذه المسألة - 00:21:43

وهذي الاعصار هي اعصار القرون الثلاثة المفضلة التي قال فيها الى اخره وآآ ثم قال يعني استطرد شيخ الاسلام كعادته مفيد بلا شك نعم. وفي القرون التي اتنى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مذهب اهل المدينة اصح مذاهب اهل المدائن. يعني في ذلك الزمان. فانهم كانوا يتأسون باثر - 00:21:55

رسول الله. اكثر من سائر الامصار. وكان غيره من اهل الامصار دونهم في العلم بالسنة النبوية واتباعها. حتى انهم لا يفتقرون الى نوع من سياسة الملوك. والى اخره ان افتقار علماء مقاصد العباد اكرم افتقار اهل المدينة - 00:22:23

ولهذا وهذا الذي اشرنا اليه يقول اه ابن تيمية رحمه الله ولهذا لم يذهب احد من علماء المسلمين الى ان اجماع اهل مدينة من المدائن حجة يجب اتباعها غير المدينة - 00:22:36

يعني المدينة فقط هي التي وقع فيها الخلاف لا في تلك الاعصار ولا فيما بعدها. لا اجماع اهل مكة ولا الشام ولا العراق ولا غير ذلك من انصار المسلمين من حكي عن ابي حنيفة واحد من اصحابه ان يجمعها حجة يجب اتباعها فقد غلط على ابي حنيفة واصحابه في ذلك الى اخره - 00:22:50

واما المدينة فقد تكلم الناس في اجماع اهلها واشتهر عن مالك واصحابه ان اجماع اهلها حجة وان كان بقية الائمة ينازعونهم في ذلك والكلام انما هو في اجماعهم في تلك الاعصار المفضلة - 00:23:05

واما بعد ذلك فقد اتفق الناس على ان اجماع اهلها ليس بحجة الى اخره اه ثم قال طبعا ذكر البدع وانتشار البدع بعد ظهور البدع بعد ذلك قال والتحقيق انظروا هنا - 00:23:19

انظروا هنا في هذا المكان والتحقيق في مسألة اجماع اهل المدينة ان منه ما هو متفق عليه بين المسلمين ومنه ما هو قول جمهور ائمة المسلمين ومنه ما لا يقول به الا بعضهم - 00:23:35

وذلك ان اجماع اهل المدينة على اربع مراتب الاولى ما يجري مجرى النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل نقلهم لمقدار الصاع والمد وكترك صدقة الخضروات والاحباس فهذا مما هو حجة باتفاق العلماء - 00:23:52

الصاع والمد وترك الصدقة في الخضروات الى اخره اما الشافعي واحمد واصحابه فهذا حجة عندهم بلا نزاع. كما هو حجته عند مالك. وذلك مذهب ابي حنيفة واصحابه. يعني كأنه يقول الشافعي واحمد - 00:24:14

اه صرحوا بذلك واما آآ مذهب ابي حنيفة فهو مقتضى اصوله آآ ثم ذكر قصة ابي ابي يوسف وآآ يعني سيسوقها بعد قليل هنا قال يعني من باب الاستطراد قال وقال ابو يوسف وهو اجل اصحاب ابي حنيفة واول من لقب قاضي القضاة لما اجتمع ابن مالك وسأله عن هذه المسائل واجابه مالك - 00:24:26

بنقل اهل المدينة المتواتر راجع ابو يوسف الى قوله وقال لو رأى صاحبي يقصد ابو حنيفة يقصد ابا حنيفة مثل ما رأيت لرجع مثل ما رجعت وقد نقل ابو يوسف ان مثل هذا النقل حجة عند صاحبه ابي حنيفة كما هو حجة عند غيره. لكن ابو حنيفة لم يبلغه هذا النقل

كما لم يبلغه ولم يبلغ غيره - 00:24:48

من الائمة كثير من الحديث فلا لوم عليهم. يقصد من؟ الحنفية. ابو حنيفة وغيرهم ممن لم يبلغوا الحديث فلا لوم عليهم في ترك ما لم يبلغهم علمه هنا يقول ومن ظن بابي حنيفة او غيره من ائمة المسلمين. اولا هنا - 00:25:07

شيخ الاسلام يسمى ابا حنيفة اماما من ائمة المسلمين بل سماه في موضع مجمع على امامته انهم يتعمدون مخالفة الحديث الصحيح لقياس او غيره فقد اخطأ عليهم. شوف الان الناس اللي يسبونوا بحير النيفة في هذا الزمان صغار الاطفال. اطفال -

[00:25:28](#)

في العلم طبعاً يسبون او قد يكونوا في السن حتى يسبون ابا حنيفة آآ لاجل انه قال صاحب رأي او كذا او ينقلون عن بعض السلف المتفرقة يقول هنا شيخ الاسلام ومن ظن بابي حنيفة او غيره من ائمة المسلمين انهم يتعمدون مخالفة الحديث الصحيح لقياس او

غيره فقد اخطأ عليهم وتكلم اما بظن واما بهوى - [00:25:45](#)

فهذا ابو حنيفة يعمل بحديث التوطين بالنبيذ في السفر مخالفاً للقياس او مع مخالفة القياس. وبحديث فهقهة في الصلاة مع مخالفته للقياس باعتقاد صحتهما وان كان مثل حديث لم يصححوهما - [00:26:06](#)

وقد بينا في رسالة رفع الملام الى اخره. طبعاً رسالة معروفة رفع الملام عن ائمة الاعلام وهي مهمة طالب العلم لا بد ان يقرأها يسر الله

عز وجل يعني يوماً من الايام - [00:26:19](#)

اه نعقد مجلس في قراءتها وسردها جيد طيب هنا يقول اه انتقل والمقصود هنا ان عمل اهل المدينة الذي يجري مجرى النقل حج

باتفاق المسلمين ثم ذكر قصة لطيفة قال كما قال مالك لابي يوسف - [00:26:32](#)

لما سأله عن الصاع والمد وامر اهل المدينة باحضار صيانهم تناظر ما لك ابو يوسف تناظرا في ماذا في مقدار الصاع بمقدار الصاع

فذكر ابو يوسف تقديراً وذكر ما لك تقديراً - [00:26:50](#)

فكيف احتج عليه مالك قال هؤلاء اهل المدينة وهؤلاء بيوت المدينة مرهم فليحضروا صيانهم فاحضروا الصيان وقالوا هذا الصاع

اخذناه عن يعني عن ابائنا ابائهم اخذوه عن الصحابة يعني عن اه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:27:10](#)

قال يقول الامام مالك اترى هؤلاء يا ابا يوسف يكذبون هؤلاء عوائل كثيرة واسر كثيرة يعتمدون على نفس الصاع اترى هؤلاء ابائس

يكذبون لاحظ ان الامام مالك ما استدل بالعوام - [00:27:35](#)

الامام مالك استدل بما هو متقرر مشهور في تقدير الصاع عند اهل المدينة وعلمائها قال لا والله ما يكذبون قال فانا حررت هذه

الصيان فوجدت خمسة ارطان وثلاث باباطلكم يا اهل العراق. يعني هذا مالك يقول - [00:27:53](#)

فقال ابو يوسف رجعت الى قولك يا ابا عبد الله ولو رأى صاحبي ما رأيت لرجع كما رجعت وسأله عن صدقة الخضروات فقال هذه

مباييل اهل المدينة. يعني مزارعهم لم يؤخذ منها صدقة - [00:28:09](#)

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ابي بكر ولا عمر يعني وهي تنبت فيها خضروات وسأله عن الاحباس الاوقاف قال هذا

حبس فلان وهذا حبس فلان الى اخره - [00:28:23](#)

طيب ثم هذا كله استطراد. المرتبة الثانية العمل القديم بالمدينة قبل مقتل عثمان رضي الله عنه فهذا حجة في مذهب مالك وهو

المنصوص عن الشافعي قال في رواية يونس بن عبد الأعلى اذا رأيت قدماء اهل المدينة على شيء فلا تتوقف في قلبك ربنا انه الحق.

وكذا ظاهر مذهب احمد ان ما سنه الخلفاء الراشدون - [00:28:35](#)

يجب اتباعها. واحفظوا هذه ما سنه الخلفاء الراشدون. ستأتينا المسألة التالية وقال احمد كل بيعة كانت في المدينة فهي خلافة نبوة

ومعلومة ان بيعة ابي بكر وعمر وعثمان كانت في المدينة الى اخره - [00:29:01](#)

طيب لماذا قال قبل مقتل عثمان؟ ما الجواب؟ العمل القديم بالمدينة قبل مقتل عثمان لماذا قال قبل مقتل عثمان رضي الله عنه العمل

القديم بالمدينة العمل قبل مقتل عثمان عمل من - [00:29:19](#)

عمل ابي بكر عمل عمر وعمل عثمان قبل مقتله من بعد مقتل عثمان انتشرت الفتن اليس كذلك وحصل اختراق وحصل خلاف ودخل

المدينة من من اه يعني اه اصحاب الاغراض والاهواء - [00:29:40](#)

وكذلك آآ خرج من خرج من الصحابة الى اخره يقول قبل مقتل عثمان كانت الامور مستقرة. بعد مقتل عثمان انتشرت حصل اه شيء

من الافتراق والخلاف هذا يقول يقول شيخ الاسلام ابن تيمية حجة - [00:29:56](#)

لاحظ انه مقال اجماع قال حجة نلاحظ انه عبر عنه بالعمل العمل قال هذا حجة طيب والمرتبة الثالثة مرتبة التعارض قال اذا تعارض في المسألة ديلان كحديثين وقياسين جهل ايهما ارجح واحدهما يعمل به اهل المدينة ففيه نزاع فمذهب مالك - [00:30:13](#) الشافعي انه يرجح بعمل اهل المدينة. مذهب ابي حنيفة انه لا يرجح بعمل المدينة. طيب الامام احمد؟ قال ولاصحاب احمد وجهان. احدهما وهو قول القاضي باعلى ابن انه لا يرجح والثاني هو قبل ابي الخطاب وغيره انه يرجح به قيل هذا هو المنصوص عن احمد - [00:30:35](#)

ومن كلامه يعني كلام الامام احمد اذا رأى اهل المدينة حديثا وعملوا به فهو الغاية اذا رأى اهل المدينة حديثا وعملوا به لاحظوا عملوا به فهو الغاية يعني قالها في مقام الترجيح - [00:30:51](#)

يعني ان الحديث الذي اه رواه اهل المدينة وعملوا به ارجح من الاحاديث الذي خالفهم هذا مقصود الامام احمد ليس المقصود اجتهاد مجرد وكان يفتي على مذهب اهل المدينة ويقدمه على مذهب اهل العراق كثيرا. باعتبار ان مدى مذهب اهل المدينة مذهب آا اثر ومذهب اهل العراق - [00:31:09](#)

اه نظر ورأي الى اخره وكان يدل المستفتي على مذاهب مذاهب اهل الحديث مذاهب مذهب اهل المدينة. لما سئل الامام احمد عن مسألة من المسائل فكان يعني السائل يعني آا استثقل الجواب او على الاقل يعني آا وجد حرجا - [00:31:31](#)

وجد حرجا في الجواب فقال يعني ما ما تجد لي رخصة او كذا الامام احمد فقال تعرف حرقة المدنيين يقول للسائل تعرف حلقة المدنيين؟ قال نعم. اذا افتوني اه انه يحل اعمل به؟ قال نعم - [00:31:50](#)

ارشده الى حلقة المدنيين. طبعا هو حلقة لان حلقة اه المدنيين مدرسة مدرسة اثر على كل حال اه واما المرتبة الرابعة فهي العمل المتأخر بالمدينة يعني بعد مقتل عثمان وبعد آا يعني آا العصور الفاضلة الى اخره - [00:32:09](#)

هذا هل هو حجة شرعية يجب اتباعه ام لا؟ فالذي عليه ائمة الناس انه ليس بحجة شرعية يعني حتى لا اجماع ولا حجة لا اجماع ولا حجة لذلك قال وهو قول المحققين من اصحاب مالك كما ذكر ذلك الفاضل عبد الوهاب في كتابه اصول الفقه وغيره ذكر ان هذا ليس اجماعا ولا حجة عند المحققين من - [00:32:30](#)

مالك وربما جعله حجة بعض اهل المغرب من اصحابه وليس معه للائمة للائمة نصا ولا دليل بل هم اهل التقدير الى اخره. هذا بمثابة تحرير محل النزاع عند شيخ الاسلام ابن تيمية كأنه يحرر محل النزاع - [00:32:52](#)

طيب المسائل يعني المبنية على عمل اهل المدينة المسائل يعني التي آا نشأت او او ثمرة الخلاف ثمرة الخلاف في اه عمل اهل المدينة يعني لا شك انه اورث عدة من المسائل - [00:33:12](#)

اه الامام محمد بن حسن الشيباني روى الموطى عن الامام مالك اليس كذلك وهو من موطئاته العالية يعني الامام محمد بن حسن شيباني رحل الى مالك وروى عنه الموطأ فكان لمحمد بن حسن - [00:33:32](#)

اذا جاء الى بعض الاحاديث التي علق عليها مالك قال ونقول كذا وكذا لان الامام مالك ما كان يقتصر على رواية الحديث الموطأ بل كان ايش؟ بل كان يذكر رأيه احيانا يعني المستنبط من الحديث او او ما يعمل به في ما ما يؤخذ من الحديث وما عليه عمل اهل - [00:33:55](#)

ويقول آا وهذا الذي عليه عمل الناس وهذا الذي آا ادركنا عليه الناس وما اشبه ذلك فكان محمد بن حسن يقول احيانا وبه نأخذ وحيانا يقول ولسنا نأخذ به ولسنا نأخذ به - [00:34:15](#)

يخالفه يقول اننا نرى كذا وكذا نرى كذا وكذا من يعني مثلا من الفروع او من المسائل التي اه اخذ بها المدينة ووافقهم غيرهم اذان بلال اذان بلاد مثلا هذا اه مما اه يعني - [00:34:32](#)

نرجح بعمل اهل المدينة مثلا في عمل اهل المدينة اه من المسائل التي قد يكون قد يكون اهل المدينة اه يعني انفردوا بها يعني هناك عدة مسائل يحضرنى الان مثلا المالكية مثلا - [00:34:56](#)

الامام مالك روي عنه روي عنه قضية صيام ست شوال انه يقول لم ارى عليها الناس يقصد ماذا يقصد اهل المدينة دمر عليه الناس ما

كان الامام مالك ينهى عن الصيام في شوال - 00:35:27

لكن ولا ايضا يظن به انه كان يترك هو الصيام. لكن يعني كونه سنة لم يكن الامام مالك يرى انه سنة لم يكن يرى انه سنة كذلك من مسائل مشهورة - 00:35:49

حديث البيعان بالخيار. حديث البيعان بالخيار والبيعان بالخيار واثبات خيار المجلس الامام مالك رحمه الله لا يثبت خيار المجلس ويرى ان البيع ينعقد بالايجاب والقبول مباشرة طيب والبيعان بالخيار اذا تباع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار الى اخره -

00:36:05

جاء واحد جاء رجل شاب الامام مالك واعترض عليه طبعاً هذا هذا الحديث بعض القائمة قال يستتاب مالك اذا لم يعمل به يقول هذا الكلام هذا كلام ما يقوله الا امام كبير. وهذا كلام يعني - 00:36:32

يعني تذكر في سياقها مالك؟ طيب مالك هل كان على جهل بهذا؟ وهل هو ترك ترك العمل بظاهر الحديث عن جهل؟ او عن عمد بترك العمل؟ لا بل هو عمل بما فهمه. وبما وجده عند اهل المدينة - 00:36:48

هذه الكلمة ما ما يصلح ان ينقلها طلاب العلم على انها على انه ينبغي الانكار على الامام مالك لا. الذي يفعل ذلك يعني اه جاهل بطريق بطرائق السلف وبمعاملة السلف - 00:37:04

طيب هذا الحديث جاء شاب الى الامام مالك وقال يعني انت لماذا تروي لاحظ تروي حديث البيعان بالخيار ولا تعمل به. يقصد لا تعمل بظاهره لا تعمل بظاهره والامام مالك يعمل به لكن بتأويل - 00:37:18

بالخيار ما لم يتفرقا وقال الامام مالك انا حفظت وحدثت او رويت هذا الحديث وانت كنت تلعب مع صبيان المدينة كنت صغير شاب صغير تلعب مع صبيان المدينة وانا كنت اروي هذا الحديث وحدثت به - 00:37:39

يعني كأنك يعني كأن هذا المنكر يقول او هذا الشاب الصغير كانه ينكر عن الامام مالك يعني انت ما تعرف الحديث يعني؟ ما تفهم يعني هذا الان هكذا سبحان الله بعض الناس هذا طبعه صغير ومتحمس وينكر على اهل العلم - 00:38:00

كان يقول الامام مالك يعني انت ما حفظت الحديث؟ ما سمعت في الحديث انا سمعت الحديث وانت بعد تلعب في مع صبيان المدينة كنت صغير طفل صغير لا تنكر عليه فانا اعرفه قبل ان قبل ان تبلغ الحلم - 00:38:14

طيب الامام مالك حمله على اي شيء على التفرق بالاقوال وان البيعان هنا مؤول المتساومين وما اشبه ذلك يعني متساومان اللذان يريد ان البيع. لا من وقع منهما البيع لماذا قال ذلك - 00:38:29

لان اهل المدينة كانوا يرون ذلك هذي من ثمرات الخلافة ايضا في هذه المسألة. هذي من ثمرات الخلاف في هذه المسألة. طيب انتهينا من هذا على كل حال. باقي عندنا - 00:38:45

مسألة اجماع الخلفاء الاربعة حيث قررنا ان اتفاق الاتفاق او ان اجماع هو اجماع كل الامة فكذلك ليس اتفاق الائمة الخلفاء الاربعة اللي هم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم وارضاهم لا يكون اتفاقهم اجماعاً. طيب لماذا هذه المسألة عرضت خاصة -

00:38:56

لانهم الخلفاء الاربعة ولان النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بسنتي سنة الخلفاء الراشدين. المدين من بعدي فوقع الخلاف في اجماعهم يقول المصنف فصل واتفاق الائمة الخلفاء الاربعة ليس باجماع - 00:39:18

ما الدليل كما قال كما قلنا سابقاً أنهم ليسوا كل الامة وليسوا كل المؤمنين والنصوص انما تثبت العصمة للامة بكليتها وما اشبهني قال وقد نقل عن احمد رحمه الله ما يدل على انه لا يخرج عن قولهم الى قول غيرهم. يعني وجد في كلام الامام احمد ما قد يفهم منه

ان الائمة - 00:39:34

الخلفاء الاربعة اذا اتفقوا انه لا يخرج عن قولهم سأل رجل عن عن آي يعني الخروج عن رأي الائمة الاربعة عن رأي الخلفاء الاربعة. الخروج عن رأي الخلفاء الاربعة ابي بكر وعمر وعثمان وعلي - 00:39:56

آ وان النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم سنتي سنة الخلفاء الراشدين فكان يعني يتحدثان او يعني في هذا حتى يقول كانه

قنع بذلك. يقول الراوي كأن الامام احمد قنع بذلك - [00:40:14](#)

وقال يبعد يعني انه يخرج الحق عنهم او يبعد ان ان يكون مخالفهم معه الحق هذا هذا معنى وقد نقل عن احمد ما يدل على ذلك ثم ان الامام احمد قال بتوريت ذوي الارحام - [00:40:29](#)

وتوريت ذوي الارحام قال به الخلفاء الاربعة من خالفهم زيد بن ثابت مع ان زيد بن ثابت افرض النبي صلى الله عليه وسلم قال افرضكم زيد زيد بن ثابت خالف وقال قال يعني ان ان ذوي الارحام لا يرثون - [00:40:45](#)

ولما كان الخلفاء الاربعة قالوا بتوريتهم قال الامام احمد بي بتوريتهم فكأنه يقول لا عبرة بخلاف زيد او على الاقل ان الحج انه حجوج باتفاق الائمة الى الخلفاء الاربعة قال والصحيح ان ان ذلك ليس باجماع لما ذكرناه. ماذا ذكرنا؟ انهم ليسوا كل الائمة وانهم اه يعني ليسوا كل المؤمنين والى اخره - [00:41:00](#)

وكلام احمد وش قال لنا؟ طيب ماشي وكلام احمد او الامام احمد رحمه الله في احدى الروايتين عنه يدل على ان قولهم حجة لا يلزم من كل ما هو حجة ان يكون اجماعا. وهذا الذي ذكرناه - [00:41:25](#)

في فرق بين ان نقول هو حجة وبين ان نقول هو اجماع يعني نحن نستطيع ان نستدل بحديث النبي صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين ان الصحابة الخلفاء الاربعة اذا اتفقوا ان قولهم حجة واذا كان حجة - [00:41:41](#)

معناه ان قولهم يكون مرجحا عند الاختلاف وان انه تتقوى به الدالة وانه كذا وكذا. يعني حجة يعني دليل. لكن لا يلزم ان يكون حجة اجماعية. لا يلزم ان يكون اجماعا - [00:42:00](#)

فاذا فكلام الامام احمد الذي وجد ونقل عنه الذي يقول وقد نقل عن احمد ما يدل على انه لا يخرج عن قولهم في الواقع هذا الكلام اللي منقول عنه الامام احمد لا يدل على ان قولهم اجماع ولكن يمكن ان يفهم منه ان قولهم - [00:42:17](#)

حجة يصلح الاستدلال بها. يعني نقول انتبه اذا وجدت مسألة قد اتفق الخلفاء الاربعة الائمة المهديين الاربعة اذا اتفقوا على حكم وخالفهم غيرهم انتبه لا تتسرع بمخالفتهم فان قولهم قوي وقد يكون حجة على - [00:42:33](#)

آآ غيرهم مثلا او نقول اذا وجد خلاف بين السلف في مسألة على قولين وكان احد القولين معه قول الخلفاء الاربعة كتوريت ذوي الارحام مثلا قولهم مرجح وما اشبه ذلك - [00:42:54](#)

وهناك مسألة خلافية هل قول الشيخين ابي بكر وعمر يكون حجة او لا يكون حجة باعتبار ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اقتدوا بالذين من بعد ابي بكر وعمر - [00:43:14](#)

هل طبعا بطبيعة الحال ليس كذلك اذا كان الخلفاء الاربعة ليس حجة الشيخين وحدهم ليس بحجة هل اجماع اهل البيت هل هو حجة او ليس بحجة او ما يسمى باجماع العترة؟ هذه مسائل يذكرها الاصوليون - [00:43:26](#)

في هذا المقام ولكن واضح يعني الدليل بالنسبة اليانا عام لا يقتصر على قوم دون قوم حتى لو كان لهم مزيد وفضل اهل البيت لهم فضل بلا شك لكن هذا يدل على فضلهم لا ان اجماعهم - [00:43:43](#)

حجة طبعا من الذي دائما يدندن على قضية اجماع اهل البيت الرافضة لكن العجيب دليلهم هم يقولون اهل البيت اجمعهم حجة لان لان فيهم المعصوم وقول معصوم حجة بناء على ذلك اذا ما نحتاج اجماع - [00:43:58](#)

على هذا ما يحتاج يا جماعة خلاص الحجة في قول معصوم معصوم يقصد الائمة المعصومين هم يعني ائمتهم وهم بلا شك هم ائمة هدى لكنهم هم اه يعني جعلوهم معصومين وقدموهم ورفعوهم فوق مكانتهم - [00:44:21](#)

اللي هم علي ثم الحسين ثم ذريته الى المنة اثني عشر هم يرون ان الحجة في قول معصوم. ثم يقولون اجماعهم حجة. في الواقع هم لا يرون لا يعني يعني يرجع قولهم بالاجماع الى ابطال الاجماع عندهم. وانه لا حجة الا في - [00:44:36](#)

المعصوم وحتى لو كان واحدا. اذا هم لا يلتفتون حقيقة الى الاجماع بل الى قول المعصوم على كل حال هذه مسائل تذكر في هذا المقام وفي هذا السياق والمصنف لم يذكرها لانها مسائل واضحة يعني اذا كان اهل المدينة ليس بحجة اتفاق - [00:44:52](#)

اربعة غيرهم كذلك هذا يعني نكون انتهينا من هذه المسألة ويعني آآ نسأل الله تعالى ان ينفع بما قلنا وما سمعنا الله اعلم وصلى الله

وسلم على نبينا محمد وعلى اله - 00:45:08

على اله وصحبه اجمعين الله وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك اتوب اليك - 00:45:22